يمتنع صرفها اما ونيث للعلمية والتانيث المعنوى مع شرط حتم تاثيره
وهو الزيادة على الثلثة واما سقر للعلمية والتانيث المعنوى
مع شرط حتم تاثيره وهو تحرك الاوسط واما ماه وجور فللعلمية
والتانيث المعنوى مع شرط حتم تاثيره وهو العجمة فان قيل
اى بالمؤنث المعنوى مذكر فشرط فى سببية منع الصرف الزيادة
على الثلثة لان الحرف الرابع فى حكم تانيث قايم مقامها فقدم وهو
مؤنث معنوى سماعى باعتبار معناه الحيوانى سمى به رجل منع الصرف
لان التانيث الاصلى زال للعلمية للمذكر من غير ان يقوم شىء مقام
والعلمية وحدها لا يمنع الصرف وعقرب وهو مؤنث معنوى
سماعى باعتبار معناه الجنسى اذا سمى به رجل يمتنع صرفها لان
زال التانيث العلمية للمذكر فالحرف الرابع قايم مقامه بدليل انه اذا
صغر قدم ظهر التاء المقدرة كما تقتضى قاعدة التصغير فيقال
قديمة بخلاف عقرب فانه اذا صغر يقال عقيرب من غير اظهار التاء
لان الحرف الرابع قايم مقامه فعقرب اذا سمى به رجلا يمتنع صرفه للعلمية
والتانيث الحكمى المعرفة اى التعريف لان سبب منع الصرف وهو
وصف التعريف لا ذات المعرفة شرطها اى شرط تاثيرها فى
منع الصرف ان يكون علمية اى يكون هذا النوع من جنس التعريف
على ان يكون اليا مصدرية او منسوبة الى العلم بان يكون حا
حاصلة فى ضمن ان يكون التاء للنسبة وانما جعلت مشروطة

بالعلمية

بالعلمية لان التعريف المضمرات والمبهمات لا يوجد الا فى المبنيات ومنع
الصرف من احكام المعربات والتعريف باللام او الاضافة يجعل غير
المنصرف منصرفا كما سيجىء فلا يتصور كونه سببا لمنع الصرف
فلم يبق الا التعريف العلمى وانما جعل المعرفة سببا والعلمية شرطا ولم
يجعل العلمية سببا كما جعل البعض لان فرعية التعريف للتنكير اظهر من
فرعية العلمية العجمة وهى كونه مما وضعه غير العرب وتاثيرها فى منع
الصرف شرطان شرطها الاول ان يكون علمية اى منسوبة الى العلمية
اللغة العجمية بان يكون متحققة فى ضمن العلم العجمية كما حققه كابراهيم
او حكما بان نقله العرب من لغة العجم الى العلمية من غير تصرف فيه قبل
النقل كقالون فانه كان فى العجم اسم جنس سمى به احد لرواة القراء
لجودة قرائته قبل ان يتصرف فيه العرب فكان علما فى العجمة
وانما جعلت شرطا لئلا يتصرف فيها العرب مثل تصرفاتهم
فى كلامهم فيضعف فيه العجمة فلا يصلح سببا لمنع الصرف ونحو هذا النوع
بمثل لجام لا يمنع صرفه لعدم علمية العجمة وشرطها الثانى احد الامرين
تحرك الحرف الاوسط او زيادة على الثلثة اى ثلثة احرف ولئلا يعارض
الخفة احد السببين فنوح منصرف هذا تفريع بالنظر الى الثانى
فانصراف النوح انما هو لانتفاء الشرط الثانى وهذا اختيار المصنف
لان العجمة سبب ضعيف لانه امر معنوى فلا يجوز اعتبارها مع سكون
الاوسط واما التانيث فان له علامة مقدرة تظهر فى بعض التصرفات

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)